

# «الداخلية» : 20 ألف عقوبة من يحاول أداء الحج دون تصريح

1 مايو ، 2025



أكدت وزارة الداخلية تطبيق عقوبة بغرامة مالية تصل إلى (20,000) ريال بحق من يضبط مؤدياً أو محاولاً أداء الحج دون تصريح، ومن يقوم من حاملي تأشيرات الزيارة بأنواعها كافة، أو يحاول القيام بالدخول إلى مدينة مكة المكرمة والمشاعر المقدسة أو البقاء فيهما، داخل النطاق الجغرافي لمدينة مكة المكرمة ومداخلها الرسمية وغير الرسمية والمنطقة المركزية والمشاعر المقدسة ومحطة قطار الحرمين بالرصيفة ومراكز الضبط الأمني ومراكز الفرز ومراكز الضبط الأمني المؤقتة، وذلك اعتباراً من 1 / 11 / 1446هـ حتى 14 / 12 / 1446هـ.

وأوضحت الوزارة أن ترحيل المتسللين للحج من المقيمين والمتخلفين لبلادهم ومنعهم من دخول المملكة لمدة (10) سنوات، مبينة أهمية الالتزام بأنظمة وتعليمات الحج والعمرة المطبقة في المملكة العربية السعودية، داعية الراغبين بأداء مناسك الحج إلى الالتزام بأنظمة وتعليمات الحج، والإبلاغ عن يخالف ذلك بالاتصال بالرقمين

(911) في مناطق مكة المكرمة والرياض والشرقية و(999) في بقية مناطق المملكة.